


الصندوق التونسي للأسهم
Tunisian Equity Fund TEF
صندوق توظيف جماعي أسهم

نشرة إصدار للعموم

خاضع لأحكام القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001
المتعلق بإصدار مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي
ترخيص هيئة السوق المالية عدد 2009/19 بتاريخ 10 جوان 2009



الصندوق التونسي للأسهم
Tunisian Equity Fund



نشرة إصدار للعموم

وضعت النشرة على ذمة العموم بمناسبة فتح رأس مال صندوق التوظيف الجماعي الصندوق التونسي للأسهم للاكتتاب العام وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الأسهم

تحتوي هذه الوثيقة على معلومات عامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

الصندوق التونسي للأسهم Tunisian Equity Fund صندوق توظيف جماعي أسهم

الصندوق التونسي للأسهم خاضع لأحكام القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 المتعلق بإصدار مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي ترخيص هيئة السوق المالية عدد 2009/19 بتاريخ 10 جوان 2009

المقر الاجتماعي للمتصرف | نهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053 تونس

المبلغ عند التكوين | 8 000 000 دينار مقسم إلى 800 حصة بقيمة اسمية 10 000 دينار

الباعثين | الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال افريقيا
البنك الدولي العربي لتونس

المتصرف | الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال افريقيا

المودع لديه | البنك الدولي العربي لتونس

الموزع | الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال افريقيا

المسؤول عن الإعلام | السيد محمد صالح فراد
الصفة: مدير ادارة الأصول بالخليج المتحد للخدمات المالية - شمال افريقيا
الهاتف: 00261 71 167 500 الفاكس: 00216 71 965 181
العنوان: نهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053 تونس

تأشيرة هيئة السوق المالية عدد 09-672 بتاريخ 5 نوفمبر 2009
مسلمة طبقا للفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994

الفهرس

3	1 تقديم الصدوق	1
3	معلومات عامة	1.1
3	المبلغ عند التكوين و مبدأ تغييره	2.1
4	قائمة أصحاب الحصص الأوائل	3.1
4	مراقب الحسابات	4.1
4	2 الخصائص المالية	2
4	الصف	1.2
4	توجهات التوظيف	2.2
4	تاريخ افتتاح عملية الاكتتاب و إعادة الشراء	3.2
5	تاريخ و دورية تقييم قيمة التصفية	4.2
6	مكان و كيفية الإعلام على قيمة التصفية	5.2
6	سعر الاكتتاب و إعادة الشراء و عمولة الاكتتاب و إعادة الشراء	6.2
6	أماكن الاكتتاب و إعادة الشراء	7.2
6	المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف	8.2
7	3 طرق سير الصدوق التونسي للأسهم	3
7	تاريخ افتتاح و ختم السنة المحاسبية	1.3
7	قيمة التصفية الأصلية	2.3
7	شروط و كيفية الاكتتاب و إعادة الشراء	3.3
8	أعباء التصرف و الأعباء الأخرى	4.3
8	توزيع حصص الأرباح	5.3
8	المعلومات الموضوعية على ذمة المساهمين و العموم	6.3
9	4 إرشادات تتعلق بالمتصرف و الموعد لديه	4
9	طريقة تنظيم التصرف للصدوق التونسي للأسهم	1.4
9	تقديم طرق التصرف	2.4
9	التصرف المالي	1.2.4
10	التصرف الإداري و المحاسبة	2.2.4
10	الوسائل المتوفرة للتصرف	3.4
10	طرق دفع عمولة التصرف	4.4
10	تقديم الائتافية المبرمة مع الموعد لديه	5.4
11	طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء	6.4
11	طرق التسجيل في الحساب	7.4
11	آجال الدفع	8.4
11	طرق عمولة الموعد لديه	9.4
12	5 المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات	5
12	شهادة المسؤولين على النشرة	1.5
13	اسم و عنوان مراقب الحسابات	2.5
13	سياسة الإعلام	3.5

1 تقديم الصندوق

1.1 معلومات عامة

التسمية	الصندوق التونسي للأسهم
الصيغة القانونية	صندوق توظيف جماعي
النوع	مختلط
هدف الصندوق	انشاء و التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
القانون المعتمد	القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 المتعلق بإصدار مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي
المقر الاجتماعي	نهج بحيرة بيوا. عمارة فرج الطابق الثاني. ضفاف البحيرة 1053 تونس
المبلغ عند التكوين	8 000 000 دينار مقسمة الى 800 سهم القيمة الاسمية للسهم الواحد 10 000 دينار
المدة	10 سنوات
الباعثون	شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال افريقيا و البنك الدولي العربي لتونس
المنصرف	شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال افريقيا (التصرف المالي) شركة تصرف و مالية- وسيط بالبورصة (التصرف الاداري و المحاسبة)
الموزع	شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال افريقيا
المودع لديه	البنك الدولي العربي لتونس
مراقب الحسابات	Audit Révision Conseil - ARC correspondant de RSM International

2.1 المبلغ عند التكوين و مبدأ تغييره

حدد المبلغ عند التكوين للصندوق التونسي للأسهم بـ 8 000 000 دينار مقسم إلى 800 حصة بقيمة اسمية 10 000 دينار للحصة الواحدة يقع تسديدها بالكامل نقدا عند الاكتتاب. يمكن الترفيع في مبلغ الصندوق بإصدار حصص جديدة أو التخفيض فيه بإعادة شراء الصندوق لحصصه من المكتتبين الراغبين في ذلك شرط أن لا ينزل مبلغ الصندوق أقل من 50 000 دينار. يقع التغيير في مبلغ الصندوق طبقا لأحكام الفصل 15 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي.

3.1 قائمة أصحاب الحصص الأوائل

المساهمين	عدد الأسهم	المبلغ بالدينار	النسبة
بنك الخليج المتحد	320	3.200.000	47,50%
شركة مشاريع الكويت الاستثمارية لإدارة الأصول	120	1.200.000	15,00%
شركة شمال إفريقيا القابضة	100	1.000.000	12,50%
بنك تونس الدولي	100	1.000.000	12,50%
المجموعة التونسية الكويتية للتنمية	100	1.000.000	12,50%
المجموع	800	8.000.000	100%

4.1 مراقب الحسابات

عين مكتب

Audit Révision Conseil - ARC correspondant de RSM International.
عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس. مراقبا للحسابات لمدة ثلاث سنوات.
عمارة عزيزة، شقة 31 منبليزير تونس.

2 الخصائص المالية

1.2 الصنف

الصندوق التونسي للأسهم هو صندوق توظيف جماعي من نوع مختلط.

2.2 توجهات التوظيف

- بالنظر إلى خصائص حاملي الحصص، ستقع إدارة هذا الصندوق بصفة ديناميكية لتحقيق مردودية عالية مع التحكم في نسب المخاطر. سيقع استثمار الصندوق حسب الهيكلية التالية:
- ما بين 75% و 80% في أسهم شركات مدرجة بالبورصة.
 - ما بين 0% و 5% في أسهم مؤسسات التوظيف الجماعي
 - على الأقل 20% في توظيفات نقدية و شبه نقدية.

3.2 تاريخ افتتاح عملية الاكتتاب و إعادة الشراء

تفتح عملية الاكتتاب و إعادة الشراء عند وضع نشرة الإصدار، المؤشر عليها من طرف هيئة السوق المالية، على ذمة العموم.

تاريخ و دورية تقييم قيمة التصفية

4.2

تحتسب قيمة التصفية أسبوعيا و ذلك كل يوم اثنين على الساعة التاسعة صباحا. إذا كان يوم الاثنين يوم غير مفتوح. تحتسب قيمة التصفية في اليوم المفتوح الأول في الأسبوع على الساعة التاسعة صباحا.

تتم مطالب الاككتاب و إعادة الشراء على أساس قيمة تصفية غير معروفة.

تحتسب قيمة التصفية بقسمة مبلغ الأصول الصافية على عدد الحصص المتداولة عند التقييم.

يتم تحديد الأصول الصافية و تقييم محفظة الصندوق طبقا للمعايير المحاسبية المعينة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية و نخص بالذكر:

تقييم الأسهم

الأسهم المدرجة بالبورصة: تقيم هذه الأسهم حسب قيمتها في السوق و التي تساوي معدل السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق.

إذا أفرزت ظروف السوق لسند ما إجاها نحو الانخفاض مرده الحفاظ على الانخفاض أو إجاها نحو الارتفاع مرده الحفاظ على الارتفاع. يكون سعر التقييم المعتمد حد الاحتفاظ نحو الانخفاض في الحالة الأولى و حد الاحتفاظ نحو الارتفاع في الحالة الثانية.

تتم مراجعة قيمة الأسهم في حالة عدم تداولها (بالنسبة للعرض و الطلب) بصفة مستمرة على امتداد العديد من حصص بورصة بصفة متتالية. كذلك تتم مراجعة قيمة الأسهم في حال امتلاك كمية من هذه الأسهم تستطيع أن تأثر بصفة ملحوظة على سعر السهم و ذلك نظرا لانتظام الكميات التي يقع تداولها بالبورصة.

عند توفر قرائن تدل على أن سعر الأسهم بالبورصة لم يعد يمثل قاعدة لتقييمها، يتم اللجوء لعملية التخفيض في آخر سعر وقع نشره بالبورصة لهذه الأسهم لكي تكون قيمة السهم أقرب للقيمة المتوقعة للتداول. لتقييم هذا التخفيض. يأخذ بعين الاعتبار المعلومات التالية:

- العرض و الطلب المتوقع لهذا السهم
- القيمة الاستعمالية للسهم
- مردودية السهم
- نشاط الشركة التي أصدرت السهم و مستوى توزيع الأرباح
- كمية الأسهم المتداولة بالسوق
- كمية الأسهم التي وقع امتلاكها و تاريخ عمليات التداول على السهم

تقييم الحقوق المتعلقة بالأسهم

تقيم الحقوق المتعلقة بالأسهم المدرجة بالبورصة طبقا لقواعد تقييم الأسهم أي بسعر السوق.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية

تقيم هذه السندات حسب قيمة تصفيتها الحديثة.

تقييم التوظيفات النقدية

تقيم في تاريخ الإقفال بالقيمة الاسمية و تطرح منها الفوائد المحتسبة مسبقا و غير المحصلة.

يكن للمتصرف بعد استشارة مراقب الحسابات إجراء تحويل على طرق التقييم المبينة أعلاه إن اعتقد ضرورة ذلك.

و يتعين عليه إعلام هيئة السوق المالية و العموم بذلك من خلال إشعار ينشر بالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية و بصحيفتين يوميتين تصدران بتونس العاصمة. و هكذا يتسنى لحاملي الحصص الانسحاب من الصندوق بدون معاليم خلال 30 يوما.

5.2 مكان وكيفية الإعلام على قيمة التصفية

يقع إعلام المساهمين و العموم بنشر قيمة التصفية كل يوم اثنين بالمقر الاجتماعي لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا.

يقع إعلام هيئة السوق المالية أسبوعيا بقيمة التصفية ليتم نشرها يوميا بنشرية هيئة السوق المالية و بالجرائد اليومية.

6.2 سعر الاكتتاب و إعادة الشراء و عمولة الاكتتاب و إعادة الشراء

يساوي سعر الاكتتاب قيمة التصفية مع زيادة عمولة توظيف ب 1%. يقع دفع هذه العمولة مباشرة للموزع. يساوي سعر إعادة الشراء قيمة التصفية بحذف منها حق الخروج بالنسبة للمساهمين الراغبين في إعادة شراء جزء أو كل الأسهم التي لم يمر عليها سنتين ابتداء من تاريخ اكتتابها مع العلم أن عمولة إعادة الشراء لا تعود للمتصرف بل تدعم الأصول الصافية للصندوق.

تكون نسب العمولة حسب الجدول التالي:

عمولة إعادة الشراء (الراجعة للصندوق)	فترة إعادة الشراء
2%	بين 0 و 12 شهرا
1%	بين 12 و 24 شهرا
0%	أكثر من سنتين

يقع الاكتتاب و إعادة الشراء نقدا.

7.2 أماكن الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء بالمقر الاجتماعي لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا.

8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

يستهدف الصندوق التونسي للأسهم حاملي الحصص ذوي أفق توظيف يفوق الخمس سنوات.

3 طرق سير الصندوق التونسي للأسهم

1.3 تاريخ افتتاح و ختم السنة المحاسبية

تبدأ السنة المحاسبية في غرة جانفي و تنتهي في 31 ديسمبر.

و بصفة استثنائية، تبدأ أول سنة محاسبية للصندوق من اليوم الذي يتم فيه التكوين الحقيقي و تنتهي في 31 ديسمبر 2010.

2.3 قيمة التصفية الأصلية

حدد المبلغ عند التكوين للصندوق التونسي للأسهم بـ 8 000 000 دينار مقسم إلى 800 حصة بقيمة اسمية تساوي 10 000 دينار للحصة الواحدة و يقع تسديدها و تحريرها نقدا بالكامل عند الاكتتاب.

3.3 شروط و كيفية الاكتتاب و إعادة الشراء

يجسم الاكتتاب و إعادة الشراء ببطاقة اكتتاب أو إعادة الشراء تسلّم بالمقر الاجتماعي لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا و بالنسبة للمستثمرين الأجانب تقبل بطاقة الاكتتاب بواسطة الفاكس.

تكون قيمة التصفية عند الاكتتاب غير معروفة، يمضي المساهم بطاقة الاكتتاب التي تحتوي على:

- إما على عدد الأسهم التي يرغب الحريف في اكتتابها و ذلك بدفع المبلغ المخصص لهذه العملية و المحتسب على أساس آخر قيمة تصفية وقع نشرها، أو
- عن طريق إعطاء تعليمات ودفع المبلغ الذي يرغب في توظيفه في الصندوق التونسي للأسهم و عند احتساب قيمة التصفية، يحدد المتصرف في الصندوق عدد الأسهم المكتتبه حسب المبلغ المودع من الحريف.

تجسم ملكية الحصص الملكية المشتركة في صندوق التوظيف الجماعي بإعلام تنفيذ أوامر الاكتتاب يسلم من طرف المتصرف بعد تحديد قيمة التصفية عند كل عملية اكتتاب.

تتم عملية إعادة الشراء مثل إجراءات الاكتتاب بإمضاء بطاقة إعادة الشراء التي يعين فيه المساهم عدد الأسهم التي يرغب في إعادة شرائها أو المبلغ المطلوب.

في حال إبطال أوامر الاكتتاب أو إعادة الشراء، يجب على المساهم أن يتدخل قبل الساعة التاسعة من يوم الاثنين و توضيح رقم بطاقة الاكتتاب أو إعادة الشراء المرغوب في إبطالها.

تدفع الأسهم التي وقع إعادة شرائها نقدا في أجل أقصاه 3 حصص بالبورصة بداية من تاريخ تحديد قيمة التصفية الأسبوعية الجديدة.

تعتبر عملية إعادة الشراء حقا من حقوق كل مساهم في الصندوق التونسي للأسهم و بذلك يمكنه في كل وقت طلب إعادة شراء لكل أو بعض من حصصه.

طبقا للفصل 24 من القانون المتعلق بحسابات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء و الاكتتاب بعد أخذ رأي مراقب الحسابات و بظراً هذا التعليق في الحالات التالية:

- ظروف استثنائية حتم ذلك
- من أجل المحافظة على مصالح حاملي الحصص
- عندما ينخفض مبلغ الصندوق إلى الحد الأدنى المحدد بـ 50 000 دينار

كذلك في حالة قوة قاهرة، استحالة احتساب قيمة التصفية أو ورود مطالب إعادة الشراء تفوق إمكانيات بيع سندات في الظروف العادية و في إطار المحافظة على مصالح حاملي الحصص، يستطيع المتصرف في الصندوق و بعد أخذ رأي مراقب الحسابات تعليق عمليات إعادة الشراء.

كما لا يمكن للمتصرف قبول طلبات الاكتتاب إذا بلغت الأصول الصافية حسب القيمة الاسمية للحصص المكتتبه 50 مليون دينار.

يقع إعلام هيئة السوق المالية و حاملي الأسهم دون أجل عن طريق الصحف اليومية و في نشرة هيئة السوق المالية بقرار و أسباب تعليق عمليات الاكتتاب و إعادة شراء أسهم صندوق التوظيف الجماعي.

4.3 أعباء التصرف و الأعباء الأخرى

يتحمل الصندوق التونسي للأسهم دفع عمولة التصرف و عمولة المودع لديه و أعباء التأسيس المحددة بصفة ثابتة بمبلغ 50000 دينار دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة للسنة الأولى من النشاط و الأعباء الإدارية التي حددت بصفة ثابتة سنويا ب75000 دينار دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة (يشمل هذا المبلغ معلوم هيئة السوق المالية و الأداء على الجماعات المحلية و أجره مراقب الحسابات و العمولة على المقاصة بالبورصة الراجعة للوسطاء بالبورصة مع الأداء على القيمة المضافة الراجعة و عمليات المضاربة و كل الادعاءات المترتبة عنها و كل المصاريف العائدة لهيئة السوق المالية و بورصة الأوراق المالية بتونس و الشركة التونسية بين المهنيين للمقاصة و إيداع الأوراق المالية أو المحددة بقانون أو مرسوم أو قرار و تشمل كذلك أجره أو مصاريف أعضاء لجنة التصرف و مصاريف التصرف الإداري و المحاسبية).

يتم احتساب هذه العمولة يوميا و يقع تعديلها أسبوعيا. و تطرح من الأصول الصافية للصندوق.

كل الأعباء الأخرى يتحملها المتصرف.

5.3 توزيع حصص الأرباح

يتم توزيع أرباح صندوق الصندوق التونسي للأسهم سنويا بالمقر الاجتماعي لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا و ذلك في أجل لا يتعدى خمس أشهر من انقضاء السنة المالية.

6.3 المعلومات الموضوعية على ذمة المساهمين و العموم

يقع إعلام حاملي الحصص و العموم بتطور نشاط الصندوق حسب الصيغ التالية:

- نشر قيمة التصفية بشكل دائم لتقبل طلبات الاكتتاب و إعادة الشراء. و التي تنشر يوميا بالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية.
- النظام الداخلي. نشرة الإصدار للعموم. التقارير السنوية لنشاط الصندوق التي توفر الشركة بمقرها الاجتماعي نسخا كافية منها ليطلع عليها العموم دون مصاريف.
- القوائم المالية السنوية يتم نشرها بالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه 3 أشهر من بداية السنة المحاسبية.
- كما يرسل إلى كل حامل حصص في كل ثلاثية وثيقة إعلام تتضمن تقرير المتصرف. بيانا لتقييم التوظيفات. الاكتتابات و إعادة الشراء في تلك الفترة لهذا المساهم و النتائج الحاصلة.
- كل تغيير يخص التصرف في صندوق التوظيف الجماعي و ذلك حسب القرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 المؤرخ في 10 أفريل 2004 و المتعلق بالتغيرات في حياة صناديق التوظيف الجماعي و التزامات الإشهار الخاصة بهذه التغيرات

4 إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه

1.4 طريقة تنظيم التصرف للصندوق التونسي للأسهم

بهدف تجسيم توجهات التوظيف، فوض مجلس ادارة شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا أمر التصرف في الصندوق التونسي للأسهم للجنة تصرف متكونة من الأعضاء التالي ذكرهم:

أعضاء لجنة التصرف	المنصب الحالي
السيد محمد الفقيه	الرئيس المدير العام لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا
السيد شوقي خضر	عضو مجلس إدارة و اللجنة التنفيذية لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا
السيد أدهم مبارك التوره	مدير عام المجموعة التونسية الكويتية للتنمية
السيد محمد الصالح فراد	مدير إدارة الأصول لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا و المسؤول على التصرف في الصندوق
السيد سامي الرقيق	مدير العمليات بشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا

تمت مهام أعضاء لجنة التصرف لمدة عام واحد يقع تجديدها كل سنة و يتحمل المتصرف مصاريف أعضاء لجنة التصرف.

يقع إعلام هيئة السوق المالية عند كل تغيير في أعضاء لجنة التصرف. ينعقد اجتماع لجنة التصرف بصفة منتظمة ثلاثية و حسب ظروف السوق.

2.4 تقديم طرق التصرف

1.2.4 التصرف المالي

عهدت مهمة التصرف التجاري و المالي للصندوق التونسي للأسهم لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا .

ويقوم المتصرف بالعمليات التالية:

- تكوين و التصرف في محفظة صندوق الصندوق التونسي للأسهم
 - توظيف سيولة الصندوق على المدى القصير
 - تحويل أوامر البورصة الصادرة عن الصندوق إلى متقبلي الأوامر بالخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا
 - إعلام المساهمين بسياسة التصرف في الصندوق في الأجل المحددة
 - توفير كل المعلومات و الوثائق المطلوبة من المودع لديه لمتابعة مهمة المراجعة و التدقيق.
 - توزيع الأرباح
- يعمل المتصرف لحساب حاملي الأسهم و يمكنه وحده ممارسة حقوق التصويت المتصلة بالسندات الموجودة بمحفظة الصندوق.

التصرف الإداري و المحاسبة

2.2.4

عهدت مهمة التصرف الإداري و المحاسبة للصندوق التونسي للأسهم لشركة تصرف و مالية- وسيط بالبورصة.

وتقوم شركة تصرف و مالية بالعمليات التالية:

- احتساب قيمة التصفية و إبلاغها لهيئة السوق المالية و إعلانها للعموم.
- مسك دفاتر حاملي أسهم الصندوق
- إعلام المساهمين بسياسة التصرف في الصندوق في الأجل المحددة
- إعداد القوائم المالية و الكتب القانونية.

الوسائل المتوفرة للتصرف

3.4

يقوم المتصرف بتوفير كل الوسائل البشّرية و المادية الضرورية للتصرف المحكم في محفظة صندوق التوظيف الجماعي.

يوفر المتصرف على وجه الخصوص:

- أعوان لديهم الكفاءة اللازمة لأحكام التصرف
- وسائل تقنية كافية
- تنظيم داخلي ملائم

طرق دفع عمولة التصرف

4.4

يتقاضى الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا لقاء خدمات التصرف عمولة تقدر بـ 1% في السنة دون احتساب الأداء على القيمة المضافة من الأصول الصافية من صندوق الصندوق التونسي للأسهم . تحتسب هذه العمولة يوميا و تطرح من قيمة التصفية للصندوق التونسي للأسهم. يتم تسديد العمولة أثناء 15 يوما المواليين لنهاية الثلاثية.

كما يتحمل الصندوق عمولة نجاح عندما يبلغ المردود السنوي للصندوق المردود السنوي الأدنى المستوجب بنسبة 10%. تساوي هذه العمولة 20% من الفارق بين المردود السنوي الأدنى المستوجب (أي 10%) و المردود السنوي الحاصل و ذلك دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة.

و عند كل احتساب لقيمة التصفية، يؤخذ بعين الاعتبار المدخرات، أو عند الاقتضاء استرجاع المدخرات. و قد حدد تاريخ إقفال مصاريف التصرف المتغيرة بآخر يوم من شهر ديسمبر تحتسب فيه قيمة التصفية. و يكون الخصم سنويا.

يتحمل المتصرف الأتعاب التالية:

- أجور العملة
- مصاريف الإدارة كعماليم الكراء و التأمين و مصاريف الإعلام و طبع المنظومات الإعلامية.
- مصاريف شراء البرامج الإعلامية و آلات الكمبيوتر و المكاتب و تجهيزاتها.

تقديم الاتفاقية المبرمة مع الموعد لديه

5.4

عين البنك الدولي العربي لتونس الموعد الوحيد لسندات الصندوق التونسي للأسهم و ذلك بموجب اتفاقية ايداع أبرمت بينه و بين الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا بتاريخ 07 أكتوبر 2009.

و تبعا لذلك كلف البنك الدولي العربي لتونس بـ:

- المحافظة على السندات و الأموال الخاصة لصندوق التوظيف الجماعي

- تأمين قبض المزابيح في آجالها و قبض الفوائد وتسديد الأصل و الأرباح الأخرى المتعلقة بسندات الصندوق
 - مراقبة صحة قرارات الاستثمار و موافقتها للمواصفات القانونية و الأساسية و سياسة الاستثمار المحددة.
 - مراقبة صحة احتساب قيمة التصفية و احترام القواعد المتعلقة بتقييم السندات التي يتكون منها الصندوق
 - مراقبة احترام القواعد الخاصة بنسب التوظيف
 - الإشهاد على صحة محفظة سندات الصندوق
 - مراقبة احترام قرارات التصرف للقانون و القانون الداخلي و لسياسة الاستثمار
- إذا تبين للمودع لديه وجود التباس في تطبيق القواعد المذكورة أعلاه فيإمكانه المطالبة بالنقاط التالية:
- طلب تصحيح الوضعية
 - يرسل تنبيه إذا بقى مطلب التصحيح دون إجابة خلال 10 حصص بالبورصة
 - إعلام مراقب الحسابات بدون أجل
 - إعلام هيئة السوق المالية بدون أجل

6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء بالمقر الاجتماعي لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا إلى حدود كل يوم اثنين قبل الساعة التاسعة صباحا على أساس قيمة تصفية مجهولة. تتم عملية الاكتتاب بالدفع الكامل لمبلغ الاكتتاب على أساس قيمة التصفية المنشورة. يقع تنفيذ عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء على أساس قيمة التصفية الأسبوعية التي يقع ضبطها كل يوم اثنين على الساعة التاسعة صباحا.

7.4 طرق التسجيل في الحساب

تؤدي عملية الاكتتاب الأولى إلى فتح حساب باسم المكتب و يسجل في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبه بالإضافة إلى عمليات الاكتتاب أو إعادة الشراء التي يمكن أن يقوم بها هذا الأخير في المستقبل.

8.4 آجال الدفع

تجمع مطالب إعادة شراء الحصص كل يوم بمقر المتصرف. يقع دفع سعر الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه 3 حصص بورصة من تاريخ نشر قيمة التصفية الأسبوعية.

9.4 طرق عمولة المودع لديه

مقابل خدمات الإيداع يتحصل البنك الدولي العربي لتونس على عمولة سنوية حددت ب 0.1 % دون احتساب الأداء على القيمة المضافة من الأصول الصافية على أن لا تقل على 1000 دينار دون احتساب الأداءات. يتم احتساب هذه العمولة يوميا و يقع صرفها كل ثلاث أشهر.

المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

5

شهادة المسؤولين على النشرة

1.5

حسب علمنا المعلومات الواردة بهذه النشرة مطابقة للواقع و الترتيب الجاري بها العمل. العقد التأسيسي أو النظام الداخلي لصندوق التوظيف الجماعي و المتصرف فيها و المودع لديه و موزع حصصها أو أسهمها و خصائصه المالية و طرق سيرها و كذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يتغير إبعادها

السيد محمد الفقيه

الرئيس المدير العام

لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا

الخليج المتحد للخدمات المالية شمال إفريقيا
United Gulf Financial Services North Africa
 Rue du Lac Biwa - IMM. Frej - ZETG.
 Les Berges du Lac - 1053 Tunis
 M.F: 000/M/A/ 1075713/W



(Handwritten signature)

السيد صلاح الدين العجيمي

المدير العام للبنك الدولي العربي لتونس

بنك تونس العربي الدولي
Banque Internationale Arabe de Tunisie

(Handwritten signature)

اسم و عنوان مراقب الحسابات

2.5

«قمنا بالتثبت من المعلومات و المعطيات الحاسبية الواردة بهذه النشرة و بإجاز العينات المهنية التي نعتبرها لازمة حسب معيار المهنة و ليست لدينا ملاحظات حول صحة و دقة المعلومات المالية و الحاسبية المقدمة».

مراقب الحسابات

Audit Révision Conseil - ARC correspondant de RSM International

العنوان: عمارة عزيزة، شقة 13 مونبليزير، تونس

الهاتف: +216 71 283 122

الفاكس: +216 71 283 858


A. R. C
Audit Révision Conseil
 Imm. AZIZ A3.1 - Montplaisir
 Tél: 71 283 211 - 71 284 460
 Fax: 71 283 858

سياسة الإعلام

3.5

السيد محمد الصالح فراد

مدير ادارة الأصول بشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - شمال إفريقيا

نهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053 تونس

الهاتف: +216 71 167 500

الفاكس: +216 71 964 181

هيئة السوق المالية

تأشيرة عدد 0672... من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994
 ملكية هذا النظام الفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994
 رئيس هيئة السوق المالية

الإمضاء محمد رضا شلفوم

